مجلة الشهاب • المجلد: 12، العدد: 03 (2026م) • ص ص 189 – 216
(ISSN: 2477-9954, EISSN: 2602-5485)
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/391

الأسرة في ميزان السنن الإلهية:
قراءة في سنن اختلال البناء الأسري

The Family in the Balance of Divine Laws: A Reading of the Sunan Governing Dysfunction in Family Structure

فطيمة الزهراء رحماني *
مخبر الدراسات المقاصدية وقضايا الاجتهاد والتجديد
جامعة محمد الأول (المغرب)
Fatimazahrarahmani65@gmail.com

حميد مسرار
مخبر الدراسات المقاصدية وقضايا الاجتهاد والتجديد
جامعة محمد الأول (المغرب)
hamidmesrar@hotmail.fr

تاريخ الاستلام: 2026-09-07	تاريخ القبول: 2026-10-03	تاريخ النشر: 2026-11-15

****

ملخص:

تتناول الدراسة ظاهرة اختلال الكيان الأسري في ضوء السنن الإلهية انطلاقا من مكانة الأسرة في استقرار المجتمع وحفظ هويته، ومما بلغته مظاهر التفكك في الواقع المعاصر من اتساع. كما تكشف عن القوانين الربانية الحاكمة لمسار الهدم، وتؤصل لنماذج منها في ضوء القرآن الكريم، مع بيان كيفية اشتغالها وآثارها في تقويض البناء الأسري، كآلية إنذارية تسهم في تحصين الأسرة وحمايتها؛ وخلصت الدراسة إلى أن هذه السنن لا تعمل منفردة، بل في منظومة مترابطة يتصدرها الإعراض عن منهج الله أصلا تتفرع عنه سنتا الترف والظلم، وأنها تشتغل وفق نمط تدريجي تراكمي يمر بأربع مراحل: خلل في المرجعية، فخلل في القيم، فخلل في الوظائف والعلاقات، ثم التفكك الظاهر. ويمنح هذا التدرج القراءة السننية بعدا إنذاريا، يمكن من رصد مؤشرات الخلل مبكرا، وتحصين الأسرة قبل بلوغها مرحلة الانهيار.

الكلمات المفتاحية: الأسرة؛ ميزان؛ السنن الإلهية؛ سنن الاختلال.

Abstract:

This study examines family dysfunction in light of the Divine Laws (al-sunan al-ilāhiyyah), given the family's role in societal stability and identity, and the growing prevalence of family disintegration today. It identifies the laws governing the process of destruction, establishes the Qur'anic foundations of selected examples, and explains how they operate to undermine family structure, offering an early-warning mechanism for fortifying and protecting the family. It concludes that these laws form an interconnected system rather than operating in isolation, with turning away from Allah's prescribed way as the foundational law from which the laws of opulence and injustice stem. They unfold through a gradual, cumulative process of four stages: disrupted frame of reference, disrupted values, disrupted roles and relationships, and finally visible disintegration. This progression gives the sunan-

* المؤلف المراسل.

based interpretation an early-warning dimension, enabling early detection of signs of dysfunction and fortifying the family before it reaches the stage of collapse.

Keywords: Family; Balance; Divine Laws (al-Sunan al-Ilāhiyya); Laws of Dysfunction.

1. مقدمة

تعد الأسرة الحصن الأول لحفظ الدين والنفس والنسل، والمحضن الذي تتشكل فيه شخصية الإنسان وقيمه، غير أنها لم تسلم في هذا العصر من آثار التحولات المتسارعة والتحديات المتنامية، حتى غدت مظاهر التفكك ووهن الروابط، واضطراب الوظائف من أبرز ما يهدد بنيانها وينذر بتداعيها. وهذه التجليات ليست وليدة عوامل عارضة أو منفصلة، وإنما تجري في ضوء قوانين ربانية محكمة، تربط الأسباب بمسبباتها، والنتائج بمقدماتها. ومن هذا المنطلق، يتناول هذا البحث استقراء عدد من سنن الهدم التي دل عليها القرآن الكريم، بوصفها قوانين ربانية تفسر مسارات الاختلالات التي تعتري البناء الأسري، وتكشف أن للهدم سننا كما للبناء سننا، وأن مآلات الأسرة رهينة بالأسباب التي تقتفيها.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا البحث في جانبين: أولهما علمي يتمثل في نقل الدرس السنني من إطاره العام المتعلق بالأمم والحضارات إلى مجال الأسرة بوصفها النواة الأولى للاجتماع الإنساني، وفي التمييز بين عوامل الهدم الأسري وقوانينه، وهو تمييز تفتقده كثير من الدراسات الأسرية. وثانيهما عملي يتجلى في تقديم قراءة سننية تفسيرية واستشرافية للتفكك الأسري، تعين المربين والمرشدين الأسريين ومراكز تأهيل المقبلين على الزواج على رصد مؤشرات الخلل في مراحله الأولى قبل أن يستفحل.

أسباب اختيار الموضوع:

من أهم الأسباب التي دعتني لاختيار هذا الموضوع:

- تنامي مظاهر الاختلال في البناء الأسري، بما تكشف عنه مؤشرات الطلاق وتصاعد مظاهر العنف الأسري.
- غلبة المقاربات الوصفية والإحصائية في دراسة الظاهرة، وقلة الدراسات التي تفسرها في ضوء السنن الإلهية.
- الرغبة في الإسهام في تنزيل فقه السنن على قضايا الأسرة، وصلا بين التأصيل الشرعي والواقع المعيش.

إشكالية البحث:

تتحدد إشكالية البحث في السؤال الرئيس الآتي: إلى أي حد يمكن تفسير اختلال الكيان الأسري تفسيرا سننيا يتجاوز الوصف إلى الكشف عن القوانين الإلهية المطردة الحاكمة له، وما الذي تقدمه هذه القراءة لحماية الأسرة ووقايتها من التفكك؟ وتتفرع عن هذا السؤال الجوهري الأسئلة التالية:

- ما السنن الإلهية الحاكمة في اختلال البناء الأسري وهدم مقوماته؟ وما الفرق بينها وبين عوامل الهدم؟
- كيف تشتغل كل من سنة الإعراض وسنة الترف وسنة الظلم في المجال الأسري؟ وما آثارها فيه؟
- كيف يمكن الإفادة من فقه السنن في رصد مؤشرات الخلل مبكرا وتحصين الأسرة؟

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- التأصيل لنماذج من سنن الهدم في ضوء القرآن الكريم.
- الكشف عن كيفية اشتغال كل سنة منها في المجال الأسري، وبيان آثارها في تقويض بنائه.
- بيان إسهام المقاربة السننية في تفسير اختلال البناء الأسري، واستثمارها في حماية الأسرة من عوامل التفكك وتعزيز استقرارها وتماسكها.

الدراسات السابقة:

من أهم الدراسات التي استفدت منها:

- كتاب "السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية" للدكتور عبد الكريم زيدان: عرض فيه صاحبه طائفة من السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، وقد أفاد منه هذا البحث في التأصيل المفاهيمي وفي بعض الخصائص، غير أنه تناول هذه السنن في إطارها العام، ولم يخص الأسرة بالدرس.
- كتاب "السنن الإلهية في الأمم والأفراد في القرآن الكريم" للدكتور مجدي محمد عاشور، تتبع فيه السنن الإلهية من خلال النص القرآني على مستوى الأمم والأفراد، دون أن يفرد المجال الأسري بالمعالجة.
- كتاب "معلمة السنن الإلهية" لمجموعة من الباحثين تحت إشراف الدكتور رشيد كهوس، وهو عمل جماعي متخصص ضم بحوثا متعددة في السنن الإلهية، أفدت منه في الاطلاع على جملة من السنن، لكنه بحكم طبيعته، لم يكشف ترابط سنن الهدم وتجلياتها داخل المجال الأسري.

ومن الدراسات التي تناولت التفكك الأسري من زوايا اجتماعية أو قانونية:

- مقال "المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة" لمحمد كمليا حلمي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد 36، عدد 125، تتبع فيه ظاهرة هدم الأسرة من زاوية القانون الدولي ومنظومة حقوق الإنسان الدولية الأممية، بوصفها أداة ممنهجة لتفكيك الأسرة. ويبقى بحاجة ربط هذا الرصد القانوني بالسنن الإلهية الحاكمة.
- مقال "الطلاق في ضوء الشريعة الإسلامية، المقصد والحكمة الشرعية" لانتصار سالم شيحة، مجلة علوم شاملة، المجلد 10، العدد 38، ركز على الطلاق بوصفه مظهرا من مظاهر تفكك

الأسرة، وربطه بالضغوط الاجتماعية والاقتصادية ضمن رؤية مقاصدية، ينقصها التوسع خارج الطلاق إلى صور الهدم الأخرى والتأصيل السنني لها.

وبناء على ما سبق، يتبين أن الدراسات السابقة، على تعدد مقارباتها، قد أسهمت في التأصيل للسنن الإلهية، والكشف عن كونها قواعد كلية مطردة تجري في الأفراد والجماعات والأمم، كما تناولت مظاهر اختلال الأسرة من زوايا اقتصادية، أو تربوية، أو نفسية، أو اجتماعية، غير أن هذا التأصيل السنني لم يحظ بالتنزيل المنهجي الكافي على الأسرة بوصفها مجالا مستقلا لجريان السنن الإلهية. ومن هنا تتحدد الإضافة العلمية لهذا البحث الذي يسعى لسد هذه الثغرة، بمقاربة الظاهرة من زاوية قراءة أسباب انهيار الأسرة في ضوء السنن الإلهية، كما أرسى القرآن الكريم أصولها، فيكون بذلك قد قدم للمكتبة الإسلامية في الدراسات الأسرية، إطارا نظريا جديدا يكمل ما استقرت عليه الدراسات السابقة.

منهج البحث:

وقد اعتمد البحث المنهج الاستقرائي في تتبع النصوص القرآنية والحديثية ذات الصلة بسنن الهدم، والمنهج التحليلي في دراستها في ضوء أقوال المفسرين والعلماء، وكذا في تحليل واقع الأسرة جراء اقتفاء سنن الهدم. والمنهج الاستنباطي في استخلاص آليات اشتغال هذه السنن والعلاقات القائمة بينها، والكشف عن أثرها في البناء الأسري. والدراسة نظرية تأصيلية، توظف فيها المعطيات الإحصائية شواهد دالة على حجم الظاهرة، لا مادة لاختبار ميداني.

خطة البحث:

جاءت خطته منتظمة في مقدمة وأربعة محاور وخاتمة؛ شمل المحور الأول الإطار المفاهيمي للأسرة والسنن الإلهية وخصائصها، والثاني خصصته لسنة الإعراض باعتبارها الأصل الذي تتفرع عنه باقي سنن انهيار الأسرة، والثالث تناولت فيه سنة الترف، والرابع خصصته لسنة الظلم، وقد أصلت لكل سنة وبينت كيفية اشتغالها في الكيان الأسري، ومدى خطورتها لا على الأسرة فحسب، بل على المجتمع برمته. ثم ختمت البحث بخاتمة تناولت أهم النتائج والتوصيات.

2. سنن الانهيار الأسري، قراءة في المفاهيم

1.2. مفهوم السنة:

1.1.2. السنة في اللغة:

قال ابن فارس: "السين والنون أصل واحد مطرد وهو جريان الشيء واطراده في سهولة، والأصل قولهم سننت الماء على وجهي أسنه سنا، إذا أرسلته إرسالا. ومما اشتق منه السنة، وهي السيرة، وسنة رسول الله ﷺ سيرته، لأنها تجري جريا. ومن ذلك قولهم: جاءت الريح سنائن إذا جاءت على طريقة واحدة"[1]. وقال الأزهري: "السنة الطريقة المستقيمة المحمودة... قال شمر: السنة في الأصل الطريق، وهو طريق سنه أوائل الناس فصار مسلكا لمن بعدهم... وقال ابن شميل: سنن الرجل قصده وهمته"[2].

(1) أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج3 ص 61.

(2) محمد بن أحمد بن الأزهري، تهذيب اللغة، ج12 ص 2010.

وأضاف الجوهري: " سن الرجل إبله إذا أحسن رعيها والقيام عليها، كأنه صقلها"[1]. وقال الراغب الأصفهاني: " سنة الله تعالى: تقال لطريقة حكمته وطريق طاعته"[2].

ويتبيّن من هذه النصوص المعجمية أنّ مادة "سنة" تحمل دلالات متنوّعة تشمل معاني: الطريق القويم، والسيرة المتّبعة، والاستقامة المقصودة، والجريان والاطّراد، وبهما تكتسب السنّة معنى القانون؛ إذ القانون كما قرّر صليبا هو النظام والشريعة[3]، ومبدؤه أنّ العلل نفسها تُحدث في الشروط نفسها معلولاتٍ واحدة[4]، وهو عين الاطّراد الذي دلّت عليه المادة. غير أنّ إضافة السنّة إلى الله تعالى، وجعلَها طريقةً لحكمته كما قرّر الراغب، يرتقي بها من الاطّراد الآلي إلى ما سمّاه صليبا «القوانين الربّانية»، وهي القواعد المعبّرة عن إرادة الله وحكمته[5]. فضلًا عمّا تفيده من معاني الالتزام والدوام، وما يرتبط بذلك من معاني التدبير والرعاية، وهي دلالات تؤسّس لمعنى كلّي يفيد خضوع الأفعال والوقائع لمسارٍ منتظمٍ يقوم على القصد والوجهة. وهو ما يحيلنا إلى مفهوم السنّة في الاصطلاح.

2.1.2. السنة الإلهية في الاصطلاح:

عرفها الدكتور عبد الكريم زيدان بقوله: " سنة الله هي الطريقة المتبعة في معاملة الله تعالى للبشر بناء على سلوكهم وأفعالهم وموقفهم من شرع الله وأنبيائه، وما يترتب على ذلك من نتائج في الدنيا والآخرة"[6].

وعرفها الدكتور أحمد كنعان بقوله: " فالسنن التي فطر الله عليها أمور خلقه هي إذن، مجموعة القوانين التي سنها الله عز وجل لهذا الوجود وأخضع لها مخلوقاته على اختلاف أنواعها وتباين أجناسها"[7].

وفي السياق نفسه ذهب الدكتور محمد هيشور -بمزيد من الإيضاح- إلى أن السنة هي "مجموعة القوانين التي يسير وفقها الوجود كله وتتحرك بمقتضاها الحياة، وتحكم جزئياتها ومفرداتها فلا يشذ عنها مخلوق، وما في الكون ذرة أو حركة إلا ولها قانون أو سنة، فكل الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات... إلا وله قانون، وما من كوكب أو نجم إلا وله قانون لا إرادي أو لا ذاتي يسير وفقه، وما من حركة نفسية أو اجتماعية أو نقلة حضارية إلا ولها قانون أيضا يتجلى في الأسباب والعوامل المؤدية إليها"[8].

(1) إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ص 2138- 2139.

(2) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص 429.

(3) جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج 2، ص 180.

(4) المرجع نفسه، ج 2، ص 182.

(5) المرجع نفسه، ج 2، ص 180.

(6) عبد الكريم زيدان، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية، ص. 13.

(7) أحمد كنعان، أزمتنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، كتاب الأمة، العدد 26، ص. 37.

(8) محمد هيشور، سنن القرآن في بناء الحضارات وسقوطها، ص. 27.

بالموازنة بين هذه التعاريف يتبين أنها تتوزع على اتجاهين: اتجاه يحصر السنة في معاملة الله تعالى للبشر بحسب سلوكهم وموقفهم من شرعه، كما عند عبد الكريم زيدان، فيبرز فيها البعد الجزائي الأخلاقي؛ واتجاه يوسع مفهومها ليشمل القوانين الحاكمة للوجود كله، الكوني منه والاجتماعي والنفسي، كما عند أحمد كنعان ومحمد هيشور. والتعريف الأول أوثق صلة بموضوع هذه الدراسة، لأن سنن الهدم الأسري سنن اجتماعية تترتب على أفعال اختيارية، غير أن الاتجاه الثاني يضيف إليه معنى الاطراد والقانونية الذي يسوغ الحديث عن «قوانين» للهدم يمكن رصدها وتوقع مآلاتها. وتأسيسا على ذلك، يمكن تعريف سنن الهدم الأسري إجرائيا بأنها: القوانين الربانية المطردة التي تربط بين أنماط من السلوك الاختياري لأفراد الأسرة، كالإعراض عن منهج الله والترف والظلم، وبين ما يترتب عليها من اختلال في تماسك الأسرة ووظائفها، متى توافرت أسبابها وانتفت موانعها.

ويقتضي هذا التعريف التمييز بين مصطلحين يتداخلان في الدراسات الأسرية: عوامل الهدم، وقوانين الهدم أو سننه. فالعوامل هي الأسباب الكسبية التي يباشرها أفراد الأسرة بإرادتهم، كضعف الوازع الديني، والإسراف، والتعسف في استعمال الحق، وهي متعددة ومتغيرة بتغير البيئات والأزمنة؛ أما القوانين أو السنن فهي الرابط الرباني الثابت بين تلك العوامل ونتائجها، فهي لا تتبدل، وإنما تكتشف ويُعتبر بها. فالترف مثلا عامل حين ينظر إليه سلوكا استهلاكيا تمارسه الأسرة، وهو سنة حين ينظر إلى المآل المطرد الذي يفضي إليه ذلك سلوك، كما قرره قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: 16]. وبهذا التمييز يتحدد مجال هذه الدراسة: فهي لا تكتفي بإحصاء عوامل التفكك، كما تفعل كثير من الدراسات الاجتماعية، وإنما تبحث عن القانون الذي يحكم انتقال هذه العوامل من سلوكيات متفرقة إلى مسار هدم مطرد. وتتسم هذه السنن بجملة من الخصائص يحسن الوقوف على أهمها.

3.1.2. خصائص السنن الإلهية:

من بين أهم خصائص السنن الإلهية:

- الربانية: "إن خصيصة الربانية من أهم وأعظم خصائص السنن التي ينبغي أن تفهم السنن وفقها. والمقصود بربانية السنن، أنها مشيئة الله وإرادته وأمره، فهي من الله خلقا وإيجادا وتقديرا، وقد أثبت الله تعالى في كتابه العزيز نسبة السنن إليه. **سواء بصيغة (سنة الله) (فاطر: 43 -وغافر: 85 -والأحزاب: 62 -والفتح: 23)، أو صيغة (سنتنا) (الإسراء: 77).** وتحمل هذه الخصيصة بعدا إيمانيا عقديا تتصف به السنن وتتلبس به، فمن دلالاتها أنها تربط العبد بربه... ولأنها ربانية، فلا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها، إذ هي مقدرة من لدن حكيم عليم خبير، وهي مبرأة من

كل عيوب مناهج العلوم الاجتماعية والإنسانية – المعرضة عن منهج الله ورؤية القرآن-"[1]. ولذلك تعد ربانية السنن ضمانا لاستقامة البناء الأسري، إذ إن استحضار هذه الخاصية، يورث الأسرة اليقين بأن سبيل استقرارها، هو هدي رباني محكم يحقق مقاصدها ويحفظ كيانها، وليس مجرد اجتهادات بشرية.

- الثبات: وثبات السنن معناه استقرارها ودوامها فهي لا تتبدل ولا تتحول، يقول الحق سبحانه: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ فِے ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلُۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلاًۖ﴾ (فاطر: 43). "فسنن الله ثابتة على حالها منذ خلق الله السماوات والأرض، وهي مستمرة في هذا الثبات إلى أن يشاء الله... ولولا ثبات السنن على هذه الشاكلة لما أمكن للبشر أن يسخروها أو يستفيدوا منها. ولما كان استخلاف البشر في الأرض ممكنا، إذ كيف يمكن أن يستخلفوا في عالم هلامي لا يثبت على حال؟ وكيف يمكن أن يسخروا مثل هذا العالم الذي لا يحكمه قانون، ولا تضبطه سنة. ومن جهة ثانية، لو لم تكن سنن الله ثابتة على هذا الحال لما كان في هذا الوجود توازن ولا استقرار ولكانت الفوضى سمة الوجود كله، وهذا ما يتنافى مع الواقع المشهود الذي تدل كل صغيرة وكبيرة فيه على آيات التوازن والاستقرار... إننا حين نصف السنن بالثبات، فإننا نعني بذلك ارتباط الأسباب بالمسببات، أو ارتباط العلة بالمعلول، ارتباطا ضروريا لا ينفصم، إلا أن يشاء الله. فقد اقتضت حكمة الخالق سبحانه، أن يكون في كل حادثة سبب يؤدي إليها، وأن يكون وراء كل معلول علة يرتبط بها، وهذا ما يعطي السنن صفة الثبات"[2]. وعليه فإن الأسرة مهما تغيرت الأزمنة والبيئات، تظل خاضعة لسنن ثابتة لا يتبدل أثرها، ولا تتخلف نتائجها متى تحققت أسبابها. وهو ما يتيح لدارسي الشأن الأسري ربط مظاهر الاستقرار أو الاختلال بأسبابها السننية، بدل الاكتفاء بوصفها إحصائيا أو اجتماعيا، واستخلاص القوانين التي تحكم البناء الأسري واختلاله عبر الأزمنة والبيئات المختلفة. والانتقال من معرفة السبب إلى توقع النتيجة، فإذا تكررت المقدمات، أمكن استشراف المآلات المحتملة، ومن ثم يصبح استقراء السنن أداة لصناعة سيناريوهات مستقبلية للأسرة وليس مجرد دراسة لمشكلاتها الراهنة.
- الاطراد: والمقصود باطراد السنن تتابع حصولها، "فالسنن الإلهية تتتابع وتتوالى على نهج واحد، وتجري مستقيمة على طريقة معلومة، لا تخلف ولا اختلاف متى تهيأت الأسباب واكتملت الشروط وانتفت الموانع، قد جعلها الله نافذة متنفذة في خلقه، يتكرر حصول آثارها في جميع المتماثلات والمتجانسات لا تخضع لتقلبات الزمان وعوارض المكان"[3]. وخاصية الاطراد في السنن الإلهية

(1) عزيز البطيوي، سنن العمران البشري في السيرة النبوية، ص. 145 – 146.

(2) أحمد كنعان، أزمتنا الحضارية، مرجع سابق، ص. 48 – 49.

(3) عزيز البطيوي، سنن العمران البشري في السنة النبوية، مرجع سابق، ص. 151.

"تعطيها الطابع العلمي، من أجل تربية الإنسان على ذهنية واعية علمية، يتصرف في إطارها ومن خلالها مع الأحداث "[1]. ومن هنا فإن اطراد السنن يغرس في الأسرة وعيا علميا بالعلاقة الجدلية بين الأسباب ومسبباتها، ويمثل بذلك مدخلا لترشيد سلوك أفرادها. كما تتيح هذه الخاصية للدراسات الأسرية الاستفادة من تكرر العلاقة بين الأسباب والنتائج في مواقف وأزمنة مختلفة، بما يمكن من استخلاص القواعد الحاكمة للسلوك الأسري، وتفسير الظواهر المتكررة، واستشراف مآلاتها المحتملة، ومن ثم تنتقل الدراسة من رصد الواقع إلى بناء معرفة أسرية أكثر قدرة على التفسير والتوقع والتوجيه.

- العموم: والمقصود بعموم السنن "أنها عامة يسري حكمها على الجميع دون محاباة ولا تمييز... قال تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَنْ يَّعْمَلْ سُوٓءاً يُجْزَ بِهِۦ ۙ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً﴾ (النساء: 122)، والمعنى أن كل من يعمل سوء يلق جزاءه، لأن الجزاء بحسب سنة الله تعالى، أثر طبيعي للعمل لا يتخلف عنه"[2]. وبذلك يتجلى أن عموم السنن يجسد مبدأ العدل والمساواة أمام القانون الرباني، إذ تنتظم تحت سلطانها الأمم والأفراد على السواء، فلا تستثني أحدا ولا تحابي أحدا. وعليه فإن الأسرة ليست بمنأى عن ذلك، بل تسري عليها قوانين الهدم والبناء وفق أسبابها، كما تسري على الجميع.
- الشمول: ومعناه "أن السنن الإلهية جامعة لا تقبل التجزئة وشاملة لكل شؤون الحياة، ولكل ميادين النشاط البشري، ولكل القضايا الكبرى في هذا لكون، لا تستثني مجالا من مجالات الحياة أو جانبا من جوانبها. وليست شمولية مقتصرة على زمن معين، وعصر مخصوص، بل شمولية تستوعب الزمن كله، وتستوعب جوانب الحياة كلها، وتستوعب الإنسان كله في الماضي والحاضر والمستقبل،"[3] ولذلك فإن الوعي بها يعد دعامة أساسية لكل المهتمين بقضايا الأسرة.

ومن هنا نستشف أن السنن الإلهية ليست مجرد قوانين تفسيرية عامة، بل هي نظم حاكمة تضبط حركة الوجود الإنساني في مختلف تجلياته، وفق منطق السببية والاطراد، ومن ثم فإن المجال الأسري بوصفه نواة الاجتماع الإنساني، لا يخرج عن سلطان هذه السنن، بل يجري في بنائه واستقراره وفقها، بحيث يرتبط تحقق التماسك الأسري أو اختلاله، بمدى موافقة سلوك أفراد الأسرة لمقتضياتها. وعليه، فإن الانتقال إلى دراسة الأسرة في ضوء السنن الإلهية يعد انتقالا من التأصيل النظري إلى التنزيل العملي، بما يتيح فهم آليات البناء والانهيار داخلها. وهو ما يحيلنا في المستهل إلى الكشف عن مفهوم الأسرة.

2.2. مفهوم لأسرة:

(1) محمد باقر الصدر، السنن التاريخية في القرآن، ص. 70.

(2) عبد الكريم زيدان، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية، ص. 15.

(3) رشيد كهوس أبو اليسر، علم السنن الإلهية من الوعي النظري إلى التأسيس العملي، ص 68.

الأسرة في اللغة: ينحدر لفظ "الأسرة" من الجذر اللغوي "أسر"، قال ابن فارس: "الهمزة والسين والراء أصل واحد وقياس مطرد، وهو الحبس، وهو الإمساك، ومن ذلك الأسير، وكانوا يشدونه بالقد وهو الإسار"[1]. وأضاف ابن منظور: "الأسرة الدرع الحصينة، وأسر قتبه شده، والإسار ما شد به... والإسار القيد، وكل محبوس في قد أو سجن أسير. قال مجاهد: والإسار الرباط... وأسره الله أي خلقه، ورجل مأسور ومأطور شديد عقد الأوصال، وفي التنزيل ﴿نَّحْنُ خَلَقْنَٰهُمْ وَشَدَدْنَآ أَسْرَهُمْ﴾ (سورة الإنسان: 28) أي خلقهم... والأسر القوة والحبس، وأسرة الرجل عشيرته ورهطه الأدنون لأنه يتقوى بهم"[2].

وبالنظر في الأصل اللغوي للفظ الأسرة "أسر"، يتبين أنه يدور ومشتقاته حول الإمساك والربط والقيد والحبس والقوة، وشدة عقد الأوصال، وأن الأسرة الدرع الحصينة، وأسرة الرجل عشيرته ورهطه الأدنون لأنه يتقوى بهم. وهذه المعاني تحيلنا لمعنى الأسرة الاصطلاحي، وما ينبغي أن يكون عليه أفرادها من الترابط والتماسك، وشد أوصال العلاقات وتقويتها، حتى تكون فعلا حصنا منيعا لهم من كل المؤثرات. ومن ألطف ما في هذه المادة أنها تجمع بين معنيين ظاهرهما التضاد: (الحبس والأسر) وهو تضييق وتقييد، و(الدرع الحصينة) وهي حماية من الأذى والاعتداء الخارجي، فالأسرة قيد يفيد التزام أفرادها بما حدد لهم من واجبات وحقوق، وهذا القيد نفسه هو ما يحصنها ويصونها، إذ لا حماية بدون التزام ولا أمان بدون حدود.

1.2.2. الأسرة في الاصطلاح:

عرفت الأسرة بتعاريف عدة، تختلف باختلاف زاوية الناظر إليها ومنطلقاته ومشاربه الفكرية، أقتبس منها التعاريف الموالية:

- "الأسرة هي النظام الاجتماعي الذي ينشأ عنه أول خلية اجتماعية تبدأ بالزوجين، وتمتد حتى تشمل الأبناء والبنات، والآباء والأمهات، والإخوة والأخوات، والأقارب جميعا"[3].
- "يطلق لفظ الأسرة على الرجل ومن يعولهم من أصوله وفروعه"[4].
- "الأسرة مجموعة من الأفراد ارتبطوا برباط إلهي هو رباط الزوجية أو الدم والقرابة"[5].

وبالنظر في هذه التعاريف يلاحظ أن الأول ينظر إلى الأسرة من زاوية اجتماعية تتسع لتشمل الأقارب جميعا، والثاني فقهي يربطها بالإعالة والنفقة، والثالث يبرز طبيعة الرباط الذي يجمع أفرادها ويصفه بالإلهي. غير أنها تشترك في وصف بنية الأسرة دون الكشف عن القوانين التي تحكم استقرارها أو

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج. 1، ص. 107.
(2) ابن منظور، لسان العرب، ج. 1، ص. 19 – 20.
(3) محمد الكدي العمراني، فقه الأسرة المسلمة في المهاجر، ص. 171.
(4) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج 4، ص 223.
(5) عبد المحسن حمادي، مدخل إلى أصول التربية الإسلامية، ص 90.

اختلالها، وهو الجانب الذي يعني هذه الدراسة؛ ومن ثم أقترح تعريفا يستوعب هذا البعد السنني. بحيث يمكن تعريفها بأنها: "وحدة اجتماعية تنشأ في إطار الزوجية، وتخضع في بنائها واستقرارها لمجموعة من السنن الإلهية الحاكمة للاجتماع البشري، بما يحقق وظائف السكن والتكامل والعمران". وهذا التعريف يوحي بأن الأسرة ليست كيانا عشوائيا، بل هي بنية محكومة بقوانين سننية، يفضي الالتزام بها إلى الاستقرار، ويؤدي الإخلال بها إلى الاضطراب والتفكك.

وخلاصة هذا المحور، أن الأسرة ليست بناء عشوائيا، بل هي محكومة بقوانين لها من الخصائص ما يضمن للأسرة استقرارها وأمنها، فإن هي أهملت أسبابها أو ناقضت مقتضياتها، انفتح مسار اضطرابها وتفككها. ومن ثم فإن استجلاء سنن الانهيار الأسري، يشكل الوجه المكمل لفهم سنن البناء، إذ يكشف عن القوانين التي تنتظم بها مظاهر الاختلال، وتجلي كيفية انتقال الأسرة من القوة إلى الوهن والضعف، ومن الاستقرار إلى التفكك. وتتناول المحاور الموالية بعضا من هذه السنن، تأصيلا وبيانا لكيفية اشتغالها في الأسرة، وتنبيها لآثارها.

3. سنة الإعراض وآثارها في نخر البناء الأسري

تعتبر سنة الإعراض منطلق سنن انهيار الأسرة ومنشؤها، إذ يبدأ الاختلال حين تنحرف الأسرة عن هدي الله ومنهجه، ثم تتوالى تبعا لذلك سنن هدم الأسرة وتفككها.

1.3. التأصيل لسنة الإعراض:

الإعراض سنة إلهية تحكم علاقة الإنسان بخالقه، إذ متى أعرض عن منهج الله وترك العمل بهديه، ضاق عيشه، "فلا طمأنينة له ولا انشراح لصدره، بل صدره ضيق حرج لظلاله، وإن تنعم ظاهره ولبس ما شاء، وأكل ما شاء وشرب ما شاء وسكن حيث شاء"[1]. وقد تكرر التنبيه لهذه السنة التحذيرية في القرآن الكريم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَعۡرَضَ عَن ذِكۡرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةٗ ضَنكٗا وَنَحۡشُرُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَعۡمَىٰ﴾ [طه: 122]، قال ابن كثير: "ومن أعرض عن ذكري، خالف أمري وما أنزلته على رسولي، أعرض عنه وتناساه"[2]. وقال حبنكة الميداني في تفسير هذه الآية: "البيان يتعلق بمؤمن أعرض عن الذكر الرباني المنزل، وترك العمل بما جاء في هداه... فكان عقابه مرتين على إعراضه عن الذكر بعد أن آمن به عالما بما جاء فيه من الهدي:

العقاب الأول: أن يجعل له معيشة ضنكا في الحياة الدنيا، والضنك الضيق في كل شيء... وقد يكون ضيقا نفسيا، ولو كان المضيَّق ذو سعة من المال، وقد يأتي الضنك من أهله وأسرته وأولاده، أو من وسائل كسب رزقه، أو من أمراض وأوجاع تتراكب عليه، أو من غير ذلك.

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج9، ص. 377.

(2) المرجع نفسه، ج9، ص. 377.

العقاب الثاني: أن يحشر يوم القيامة أعمى، نظير حشر الكافرين عميا، لمشابهته لهم في أعمالهم"[1]، ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَّعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: 35]، فسنة الإعراض سنة سببية جزائية، الجزاء من جنس العمل، "فمن أعرض إرادة واختيارا عن منهج الله أضعف الله بصيرته، فغرق في ظلمات الأهواء والشهوات وحرم من نور الهداية، فسلط عليه شيطانا يرافقه ويضله عن صراط الله"[2]. وينصرم ذلك على الأسرة، إذ كلما زاغ أفرادها عن المنهج الذي شرعه الله تعالى لحمايتها، وتنظيم علاقاتها، حلت بهم صور الضنك والتفكك.

2.3. كيفية اشتغال سنة الإعراض و آثارها في البناء الأسري:

تشتغل سنة الإعراض بصفة تدريجية، إذ لا تقوض بناء الأسرة دفعة واحدة، بل تنخره من الداخل بدءا بصرفها عن مرجعيتها وتحويلها عن الغايات والمقاصد التي شرعت من أجلها، فحين تجرد الأسرة من الميثاق الرباني يتحول الزوجان إلى طرفي عقد يسعى كل منهما إلى تعظيم حظه، وتتحول العلاقة بينهما من مشروع عطاء متبادل إلى حساب دقيق المكاسب والخسائر، فتنتقل الأسرة من حاضنة لتكوين الإنسان وبناء شخصيته، إلى مجرد إطار شكلي جاف، وحينها يبدأ البناء الأسري في التآكل إلى أن تبدو عليه مظاهر التفكك والانهيار من الخارج.

ومن مظاهر الإعراض في المجال الأسري:

- اختلال أول خطوة تأسيسية للزواج في الاختيار، حين يعرض الزوجان عن المعايير التي أقرها الشرع حماية للبناء الأسري، من دين وخلق وكفاءة، ويحكمان بدلا منها مقاييس واهية كالمظهر والثروة والمكانة الاجتماعية غير مكترثين أن هذه المعايير وحدها، لا يمكنها أن تشكل أساسا يمكن للأسرة أن تستند إليه أمام محك الابتلاءات والتحديات.
- كما أن من أخطر صور الإعراض، الإعراض عن القيم التي شرعها المولى كأسس لتحقيق مقصد السكينة للأسرة، من مودة ورحمة ومعاشرة بالمعروف وبكل القيم السامية، واستبدالها بالتعسف في استعمال الحق، أو بقيم مستوردة كالفردانية والمناداة بالحرية، مما يلقي بالأسرة في دوامة الخلافات والصراعات التي تنخر بناءها، وتجرده من مقومات تماسكه، وتزج به في فلك التفكك والانهيار. ولذلك نلحظ ارتفاعا مهولا في معدلات الطلاق، فقد نبهت المندوبية السامية للتخطيط في تقريرها السنوي إلى "ارتفاع قضايا الطلاق بشكل لافت خلال السنوات الأخيرة، إذ انتقلت

(1) عبد الرحمان حبنكة الميداني، معارج التفكر وحقائق التدبر، ج8، ص. 356-357.

(2) المرجع نفسه، ج12، ص. 735 (بتصرف).

قضايا التطليق المحكومة من 33564 عام 2010، إلى 67565 حالة عام 2023، والاتفاقي من 10294 عام 2010 إلى 27757 حالة عام 2023 "[1].

- ومن مظاهر الإعراض عن منهج الله، المطالبة بالمساواة بين الزوجين والزج بهذه العلاقة في وابل من الصراعات بعد أن اختار لها الشارع الحكيم – من مقضى عدله- بأن تبنى على أساسين يحققان التكامل في الأدوار هما القوامة والحافظية تحقيقا للسكينة والاستقرار الأسري. وبالموازاة حقق المساواة بينهما في قوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف) (البقرة: 228)، يقول الشيخ رشيد رضا في تفسير هذه الآية: "هذه كلمة جليلة جدا، جمعت على إيجازها ما لا يؤدى إلا بالتفصيل في سفر كبير، فهي قاعدة ناطقة بأن المرأة مساوية للرجل"[2] كما أن المساواة بينهما متجلية في قوله جل وعلا: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: 195] وبهذا يتحقق ميزان العدل الأسري، إذ يقوم على توزيع الأدوار وفق مقتضيات الفطرة والمسؤولية، مع ضمان المساواة في الكرامة والحقوق والواجبات، بما يحقق التكامل بينهما بعيدا عن منطق الصراع أو التماثل والتطابق. والإعراض عن هذا المنهج يفضي إلى تراجع معاني المودة والرحمة والسكينة وتنامي مشاعر التوتر والاضطراب، ومن ثم التفكك والانهيار.
- ومن مظاهر الإعراض عن منهج الله تعالى إغفال تربية الأبناء التربية الإيمانية وعدم الاكتراث بغرس القيم العليا فيهم، وتركهم عرضة للمؤثرات الخارجية، ولوسائل التواصل الرقمي دون متابعة أو توجيه، وربنا الأكرم يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: 6]، فعجبي من آباء يقون أبناءهم زمهرير البرد شتاء، وحر الشمس صيفا، ولا يقونهم حر جهنم الأبدي؟ وعجبي من أم تجتهد في لباسها الشرعي مخافة الله تعالى، ولا ترى مانعا من أن تلبس ابنتها لباسا غير لائق وأن تخرج بأبهى زينتها! وعجبي من حرص الآباء على الاكتفاء بحصول أبنائهم على شواهد عليا دون تسليحهم بالزاد الإيماني الذي يبعثهم على حسن توظيفها! أي الحب هذا الذي يسمح لهم أن يصلوا ولا يهمهم أبناؤهم إن صلوا أم لا؟! وأي حماية لهم هذه التي لا اعتبار فيها لما يجنبهم العذاب الدائم؟! وقد أشار أحمد شوقي لأهمية مسؤولية الوالدين بقوله:

(1) المندوبية السامية للتخطيط، المرأة المغربية في أرقام 2024، الرباط، المغرب، ص 13، ص 15. https://www.hcp.ma/Indicateurs-demographiques-et-socioeconomiques-du-Royaume-du-Maroc-selon-les-resultats-du-RGPH-2024_a4022.html, le 01 08 2026.

(2) رشيد بن علي رضا محمد، تفسير القرآن الحكيم (المنار)، ج. 2، ص. 297.

ليس اليتيم من انتهى أبواه من ** هم الحياة وخلفاه ذليلا
إن اليتيم هو الذي تلقى لــه ** أما تخلت أو أبا مشغولا

لذا نبه رسولنا الكريم كل ذي مسؤولية أن يرعاها حق رعايتها بقولهﷺ: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"[1]. ومسؤولية الآباء في رعاية الأبناء وتحصينهم، مضاعفة في عصر العولمة والعلمانية ووسائط التواصل الرقمي. والإعراض عن تحمل هذه المسؤولية التربوية الجسيمة ينتج أبناء منحرفين يشكلون خطرا على أنفسهم وعلى أسرهم وعلى مجتمعهم، وهو ما يصدقه الواقع المعيش، إذ تفشت فيه الجريمة ومظاهر الانحراف في الوسط الأسري بشكل لم يسبق له مثيل.

- كما أن الإعراض عن منهج الله وعدم استحضار الرقابة الإلهية، أدى إلى انتشار الخيانات الزوجية، ومن ذلك صور الخلوة الرقمية، يقول الدكتور هاني محمود: "وفي هذا السياق لوحظ أن بعض ضعاف النفوس يستغل وجود مشكلات أسرية لدى بعض النسوة، من أجل جذبهن إلى هذه المحادثات، استغلالا لمعاناتهن من الجفاء العاطفي في العلاقة الزوجية الفاترة، وحرمانهن من الدفء الأسري، أو استغلالا لسوء معاملة الزوج، ونحو ذلك مما يجعل المرأة المكروبة صيدا سهلا... ونرى أن تباسط المرأة في الحديث مع هذا الذي أسميه الذئب الرقمي عبر وسائط التواصل الرقمي يدخل في إطار الخضوع بالقول الذي نهى عنه القرآن في قوله تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ انِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: 32] ويبدأ هذا المحتال الرقمي بالتظاهر بالرغبة في مساعدتها على الخروج من معاناتها النفسية والأسرية، ويبدأ المراسلة... لهذا فهذه الظاهرة كانت سببا من أسباب التفكك الأسري وزيادة نسب الطلاق"[2]؛ لأن هذه العلاقات -في غالبها- تتطور إلى علاقات مباشرة. وهذه صورة من صور لا حصر لها من العلاقات اللاشرعية ومن الخيانات الزوجية المختلفة، من خلال وسائل التواصل الرقمي أو من غيرها. بل وقد أفضى قصور استحضار الرقابة الإلهية، والزيغ عن منهج الله جل شأنه، إلى تفشي ظاهرة زنا المحارم بشكل مريب، فقد أسفرت الإحصائيات بالجزائر عن "ارتفاع نسبة زنا المحارم لأكثر من الضعف سنة 2020م"[3]، وأن أكثر نمط في علاقة زنا المحارم في المجتمع الجزائري كانت في الفترة الممتدة بين 2015-2024، هو نمط القرابة أخ/أخت بنسبة 39.92 % يليه نمط القرابة أب/بنت بنسبة 32.80 %، ثم يليه بنسبة أقل نمط القرابة عم/بنت أخ بنسبة 6.71%[4]، وهنا يطرح التساؤل: أين وظيفة الأمن والحماية التي

(1) صحيح البخاري، (2409) كتاب في الاستقراض، باب العبد راع في مال سيده، ج. 3، ص. 120.
(2) محمود حسن هاني، التحول الرقمي وأثره على الأسرة، ص. 142.
(3) صفية حويلية، حورية سعدون، (2026)، واقع زنا المحارم في المجتمع الجزائري، مجلة الحكمة، المجلد 14، العدد1، ص: 68.
(4) المرجع نفسه، ص. 70.

يفترض أن توفرها الأسرة؟ بل أنى لهذه الأسر أن تعرف معنى السكينة والاستقرار؟ إنه المجتمع الذي تمخض عن الإعراض عن منهج الله، فهل له أن يجد غير وعد الله بالضنك سبيلا؟ وهو القائل جل في علاه: ﴿وَمَنَ اَعْرَضَ عَن ذِكْرِے فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكاً وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: 122].

ولا شك أن مظاهر الإعراض عن منهج الله تعالى لا تقف عند هذا الحد، بل عمت كل مجالات الحياة الأسرية. وهو ما يدق ناقوس الخطر ويدعونا لتجلية السنن المتفرعة عن هذه السنة، اتقاء لخطرها في نخر كيان الأسرة من الداخل، وحماية للمجتمع من وبال مخاطرها الخارجية عليه.

قراءة تحليلية: يكشف تتبع المظاهر السابقة أن سنة الإعراض تمر في اشتغالها بأربع مراحل متعاقبة: خلل في المرجعية يبدأ من الاختيار على غير معيار الدين والخلق والكفاءة، ثم خلل في القيم حين تحل الفردانية والمغالبة محل المودة والرحمة، ثم خلل في الوظائف يظهر في إهمال التربية الإيمانية للأبناء، ثم التفكك الظاهر في صور الخيانة والطلاق والجريمة داخل الأسرة. ولا بد هنا من ملاحظة منهجية: فالأرقام المتعلقة بارتفاع الطلاق أو انتشار الخيانة لا يصح أن تحمل كلها على سبب واحد، إذ تتداخل فيها عوامل اقتصادية وثقافية وقانونية، غير أن القراءة السننية لا تلغي هذه العوامل، وإنما تردها إلى أصل جامع؛ فهي جميعا تشتغل في فراغ قيمي خلفه الإعراض، وتجد فيه بيئتها المواتية. وبهذا يتبين أن الإعراض لا يعمل بوصفه سببا مباشرا لكل صورة من صور التفكك، وإنما بوصفه شرطا مهيئا يضعف مناعة الأسرة، فتصير قابلة للتأثر بسائر العوامل.

4. سنة الترف والانحلال الداخلي

1.4. التأصيل لسنة الترف:

الترف كما عرفه الراغب الأصفهاني: "الترفه: التوسع في النعمة"[1]، وهو سنة اجتماعية قررها القرآن في الحديث عن عوامل فساد المجتمعات وانهيارها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: 16]، وهي آية أعمق في دلالتها السننية من أن تحمل على مجرد عقوبة أمة بعينها، بل تكشف أن المنطق السنني يجري بين الترف والفسق والانهيار. وقد بين سيد قطب ﷺ حقيقة ذلك بقوله: "المترفون في كل أمة هم طبقة الكبراء الناعمين، الذين يجدون الخدم فينعمون بالراحة والسيادة، حتى تترهل نفوسهم وتأسن، وترتع في الفسق والمجانة، وتستهتر بالقيم والمقدسات والكرامات، وتلغ في الأعراض والحرمات، وهم إذا لم يجدوا من يضرب على أيديهم، عاثوا في الأرض فسادا ونشروا الفاحشة في الأمة، وتسترخي وتفقد عناصر قوتها، وأسباب بقائها، فتهلك وتنطوي صفحتها"[2]. وقد نبه ابن خلدون إلى أثر الترف في إفساد العمران، إذ يرى أن "الانغماس في

(1) الراغب الأصفهاني، معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص. 84.

(2) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج 4، ص 2217.

النعيم وخصب العيش، والانكباب على الشهوات ونسيان التعاون والتكاثف، يذيب العصبية التي هي رابط الاجتماع ووقوده"[1]، ونواة الاجتماع وعصبه الأساس هي الأسرة. فالترف يولد استكبار أفرادها وهي بداية انهيار المنظومة القيمية التي تقوم عليها، يقول الحق سبحانه: ﴿وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ۖ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت: 50]. فالنعم إذا لم تضبط بالشكر والالتزام الشرعي، تحولت إلى سبب للإعراض. ولذلك يحذرنا خير البرية ﷺ من ذلك قائلا: "والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم"[2]. فالحديث يكشف أن الخطر الحقيقي على استقرار الأسرة والمجتمع لا يكمن في قلة المال، وإنما في الانغماس في الترف والتنافس على متاع الدنيا، إذ يعد ذلك من أعظم أسباب اختلال القيم، وانهيار الأسر والمجتمعات.

2.4. كيفية اشتغال سنة الترف في المجال الأسري و آثارها على بنائه:

تشتغل سنة الترف في المجال الأسري بشكل تدريجي تراكمي، بحيث تتحول كماليات الأسرة إلى ضروريات، وتتحول حياتها من السكن والمودة إلى التهافت وراء الاستهلاك والمظاهر. ومن أبرز صور اشتغال هذه السنة في الأسرة:

1.2.4. تنامي النزعة الاستهلاكية تحت تأثير الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، حتى أصبحت قيمة الإنسان تقاس بما يملك لا بما يحمل من قيم، يقول الأستاذ محمد دكير: "إن الإنسان الذي تصنعه الرأسمالية، وتروج لأنموذجه عبر العالم، ليس سوى "حيوان مستهلك" ليس له دين أو قيم متعالية، أو هدف في الحياة يعمل من أجل الوصول إليه سوى الاستهلاك"[3]. كما كشف المفكر الغربي جورج سميل في تحليله لثقافة النقود أنها: "أصبحت تحديدا غاية الغايات لغالبية الناس في حضارتنا، إذ إن حيازة النقود هي ما يمثل الهدف الأعلى لجميع الأنشطة التي تقوم بها هذه الغالبية، ورصد كيف تنتج الحضارة المادية أنماطا نفسية، تجمع بين الجشع والإسراف والتبذير، والولع باللذة والطمع والفتور عن القيم"[4]. وإذا كان سميل قد اكتفى برصد هذه الأنماط النفسية رصدا تحليليا، فإن التسويق الشبكي الحديث قد تجاوز مجرد الرصد إلى التوظيف الممنهج لهذه الأنماط ذاتها، إذ إن "مصالح صناع المحتوى الشبكي ومقدار أرباحهم تتحقق من خلال حث المشاهد على زيادة الوقت الذي يقضيه في التصفح والمشاهدة، والانجذاب للإعلانات التي تقوم على فلسفة "صناعة الرغبات" التي تجذبه إلى الاستهلاك بأي ثمن، حتى لو

(1) عبد الرحمان ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ص. 135 (بتصرف).

(2) صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، كتاب الرقائق، باب مايحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، الحديث رقم 6061، ج. 5، ص. 2361.

(3) دكير محمد، بين عولمة قيم الاستهلاك وعالمية القيم المتعالية، مجلة المنهل، العدد 24، ص 339.

(4) آلان دونو، نظام التفاهة، ترجمة وتعليق د. مشاعل عبد العزيز الهاجري، ص من 201 إلى 210، (بتصرف).

كان لا يحتاج إلى الاستهلاك بالفعل"[1]. لقد حول الفكر الاقتصادي حالة المستهلك إلى عبودية طوعية، متجاوزا بذلك كل الاعتبارات الأخلاقية والقانونية التي من شأنها أن تقيد رغباته، وهو ما يشير إليه الدكتور طه عبد الرحمن، مبينا أن "المتجسس الاقتصادي لا يريد من الزبون أن يضاعف استهلاكه فحسب، بل يريد أن يورثه هذا الاستهلاك المتزايد "حب الشهوات"، فيأتي استهلاكه لا على سبيل قضاء حاجاته، وإنما على سبيل إشباع شهواته، حتى إذا زاد على استمتاعه، جعله ينقل الشهوات الكمالية التي أغرقه فيها إلى رتبة الحاجات الضرورية"[2].

وقد أفضى هذا الهوس بالاستهلاك في الأسرة، إلى تحميلها فوق طاقتها المادية، في سبيل مجاراة الأنماط المعيشية السائدة مما زج بها في دائرة الديون والضغوط الاقتصادية، والخلافات والصراعات بسبب ذلك.

2.2.4. انشغال الزوجين بتحصيل الرفاه المادي و أثره على الأسرة:

- على مستوى العلاقة بين الزوجين، أفضى تضخم النزعة الاستهلاكية والتركيز على تحقيق الرفاه المادي، إلى إضعاف البعد الروحي للعلاقة الزوجية، لتبدو في بعض صورها أقرب إلى شراكة تدبيرية تحكمها الاعتبارات المادية أكثر مما تغذيها قيم المودة والتراحم.
- وأما على صعيد الأبناء، فيرصد ابن خلدون بأن أثر الترف لا يقف عند الآباء، بل "يمتد إلى الأبناء وإلى الأعقاب، إذ ينشؤون في بيئة يغلب عليها النعيم والراحة، والترفع عن خدمة أنفسهم وولاية حاجاتهم، ويستنكفون عن الأمور الضرورية، فتضعف فيهم معاني الصبر والجلد والاعتماد على النفس، ويعتادون حياة الدعة والرفاه، حتى يصير ذلك خلقا لهم وسجية"[3]. وهو ما يؤثر في قدرتهم على تحمل المسؤوليات ومواجهة التحديات. وما رصده ابن خلدون قبل قرون، يجد صداه في واقع كثير من الأسر المعاصرة، حيث ساهمت الوفرة المادية وثقافة الاستهلاك في تنشئة بعض الأبناء على الاعتماد المفرط على الوالدين، والعزوف عن تحمل المسؤولية، وضعف القدرة على الصبر ومواجهة التحديات، بما ينعكس سلبا على بنائهم النفسي والاجتماعي.

كما أن انغماس الوالدين في تحقيق الرفاه الاجتماعي قد يشغلهم وخاصة الأمهات عن دورهم في الإشباع العاطفي للأبناء وتوفير الأمن النفسي، فضلا عما تشكله الأجهزة الذكية من خطر التأثير على قيمهم، وعقيدتهم، وفكرهم، وسلوكهم الاجتماعي، وقد رصد الدكتور عبد الكريم بكار جملة من الأضرار على رأسها الأضرار العقدية والأخلاقية بقوله: "هناك مئات الألعاب التي يلعب بها الصغار، ويقومون من خلالها بإبادة الأعداء الافتراضيين وإسقاط الطائرات، وإغراق السفن، وهي تجعلهم دائما في أجواء

(1) هاني معوض حسن، التحول الرقمي وأثره على الأسرة في عصر الثورة الرقمية، ص 180، (بتصرف).
(2) عبد الرحمن طه، دين الحياء من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني، ص 215. (بتصرف).
(3) عبد الرحمان ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، مرجع سابق، ص. 135 (بتصرف).

الصراع والتنافس والتغلب، عل حساب روح السلام والطمأنينة والتعاون والرحمة، لكن هذه الألعاب تظل أقل خطرا من الألعاب التي تستند إلى خلفية التكفير واستحلال الدم"[1]. كما وقف على الأضرار النفسية، من خلال الدراسات التي تثبت تزايد الأنانية والاضطرابات النفسية، والميول العدوانية، والاكتئاب، فضلا عن الأضرار الاجتماعية، إذ أثبت" أن إدمان الأطفال على هذه الأجهزة يفرز عزلة اجتماعية أو ما أسماه ب "العاهة الاجتماعية المستمرة"، ويحرم الطفل من تعلم المهارات الاجتماعية التي تمكنه من العيش في مجتمعه بكفاءة، من خلال المواقف والتفاعلات مع أفراد أسرته ومع أبناء المجتمع"[2]. ومن هنا نلاحظ أن الترف المادي حينما أصبح غاية تكد الأسرة لبلوغها، وانهمك الوالدان في تحصيل متطلباته، من عمل متواصل وانشغال دائم تحولت الأجهزة الذكية من وسيلة إلى بديل يملأ الفراغ الذي خلفه الأبوان، فالأب الذي يقضي معظم وقته في العمل، والأم المنشغلة بأعبائها خارج البيت أو داخله، لا يجدان من الوقت ما يكفي لبناء تلك الصلة الوجدانية العميقة مع أبنائهما، فيعوض هذا الفراغ بشاشة تصنع منهم ما تشاء، فشاعت بذلك الجريمة على اختلاف أنواعها، بل وحتى بين أفراد الأسرة الواحدة، فالترف إذن لم يجلب السعادة للأسرة بل جردها من أثمن ما تملك: الحضور الفعلي والتواصل الحقيقي والإشباع العاطفي بين أفرادها.

3.2.4. مظاهر الترف والمباهاة في الشعائر الدينية والمناسبات الأسرية:

لقَد تحول عيد الأضحى في كثير من الحالات الأسرية، إلى فرصة لاقتناء الأضحية أكثر من كونه محطة للتضحية واستلهام العِبر، في حين يبدو أن التفعيل الإيماني لشعيرة الصيام، بحسب المقاصد الإلهية يبقى مسألة نسبية حسب ما تبينه الوقائع، فعوض أن يكون شهر التوبة والغفران أصبح عند بعضهم فرصة للغنى المادي والاحتكار والجشع - في تأجيج معلن - لاستبداد الثقافة الاستهلاكية على حساب الأهداف النبيلة التي شُرع لها... فكثيرا ما يتحول الشهر الفضيل إلى موعد للتسلية والإنفاق الزائد... وتعمد كثير من العائلات إلى توفير قدر إضافي من المال استجابة لتكاليفه لِتَكُون موائدها ملأى بما لذ وطاب من الأطعمة والمأكل والمشرب"[3]، بل قد تتحول عند البعض إلى معرض تتزاحم عليه مختلف أصناف المأكولات والحلويات. مما ينقل النعمة من دائرة الاستمتاع المعتدل، إلى فضاء الإسراف والمباهاة.

وتكشف هذه المظاهر عن تحول الشعائر، من محطات للتزكية والتراحم والتكافل، إلى مناسبات للاستهلاك المفرط، والتفاخر والتباهي، وهو ما يكشف عن آثار الترف في إضعاف التوازن المادي والقيمي للأسرة.

(1) عبد الكريم بكار، أولادنا ووسائل التواصل الاجتماعي، ص. 65.

(2) المرجع نفسه، من ص 65، إلى ص 71، (بتصرف).

(3) بشير خليفي إبراهيم، إكراهات الثقافة الاستهلاكية وتأثيرها في التنشئة القيمية، ص 368.

كما تحول الزواج إلى مشروع استعراضي، تحكمه التكلفة والمباهاة، بما في ذلك من التوسع المفرط في الحفلات والولائم، والتنافس في مظاهر الزينة والديكور والتصوير، حتى لو تطلب ذلك الاقتراض لتحمل الأعباء المالية، الأمر الذي عقد مسالكه، وساهم في عزوف الكثير من الشباب عنه.

وخلاصة الأمر، إن الترف إذا جاوز حد الاعتدال، انقلب من نعمة تعين الأسرة على الاستقرار، إلى نقمة تنخر جسدها من الداخل، إذ إنه يصرف القلوب عن الغايات الكبرى نحو الملذات الصغرى، ويفضي إلى استنزاف الموارد، وإضعاف الوظائف التربوية والقيمية للأسرة، ومن ثم فإن الوقاية من آثار الترف لا تكون برفض النعمة، وإنما بضبطها بمنظومة القيم الشرعية التي تجعل المال وسيلة لاستقرار الأسرة وراحتها، لا سببا في استنزافها وتفكيك بنيانها. ومن النصوص التي تقينا منزلقات الترف قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَّحْسُوراً ﴾ [الإسراء: 29]، وقوله جل شأنه: ﴿ وَالذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يُقْتِرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَاماً ﴾ [الفرقان: 67] وقوله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبِىٰ حَقَّهُۥ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾ [سورة الإسراء: 26-27]، وغيرها من النصوص التي توحي كثرتها بمدى أهمية الاعتدال وخطورة الترف والانغماس في الملذات.

قراءة تحليلية: يتبين مما سبق أن سنة الترف تجري في الأسرة على النسق نفسه الذي قرره القرآن في الأمم: إنعام لا يضبط بالشكر، فاستكبار وإعراض، ففسق، فهلاك. وتتجلى في المجال الأسري في مسار متدرج: وفرة أو تطلع إليها، فتحول الكماليات إلى ضروريات، فاستدانة وانشغال دائم بتحصيل الرفاه، فغياب الحضور الوجداني للوالدين، فتفكك الروابط. والملاحظ أن الترف في صورته المعاصرة لم يعد حكرا على الأسر الموسرة كما كان «المترفون» في السياق القرآني، بل صار ثقافة استهلاكية تطال الأسر المتوسطة والفقيرة عبر المحاكاة والاقتراض، ومن ثم فإن السنة تشتغل على عقلية الترف قبل أن تشتغل على حجم المال، وهذا ما يفسر امتداد آثارها إلى أسر لا تملك أسباب الترف أصلا.

5. سنة الظلم وأثرها في هدم الكيان الأسري

1.5. التأصيل لسنة الظلم:

يعد الظلم من أبرز صور الإعراض عن منهج الله تعالى، وهو "مفهوم شامل وعريض يؤدي إلى فقدان التوازن في كافة مجالات الحياة، وعلاقات الإنسان مع نفسه، ومع الله، ومع غيره"[1]. لذلك فقد وردت آيات كثيرة صريحة في تحريمه باسمه، وآيات كثيرة في تحريم الظلم بصورة غير مباشرة، وذلك بالأمر بالعدل، لأن الأمر بالعدل نهي عن الظلم. فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَامُرُ بِالْعَدْلِ وَالاِحْسَٰنِ﴾ [النحل: 90]. قال ابن تيمية: "لأنه - أي العدل - هو الذي نزلت به الكتب، وأرسل به الرسل، وضده

(1) محمد هيشور، سنن القرآن في قيام الحضارات وسقوطها، مرجع سابق، ص. 222.

الظلم، وهو محرم كما جاء في الحديث القدسي، كما يرويه النبيﷺ عن ربه: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا»"[1][2]. وهذا الحديث يؤسس لقاعدة العدل، ويجعل تحريم الظلم أصلا حاكما للعلاقات الإنسانية، بما فيها العلاقات الأسرية. ولذلك فقد حذر القرآن منه في سياقات عديدة، منها قوله في آيات الطلاق: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۖ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَۖ﴾ [البقرة: 227]، وقوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْۚ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۖ﴾ [البقرة: 229]. وهذه الآيات تقرر مبدأ أن كل تجاوز لحدود الله - التي سطرها بإحكام للأسرة، من حقوق وواجبات - هو عبارة عن ظلم وعدوان يعود أثره أولا على مرتكبه قبل أن يمتد إلى غيره. وقد تواترت النصوص الشرعية المحذرة من الظلم والناهية عنه في العلاقات الأسرية بما في ذلك:

- الظلم في الحقوق: (الحقوق الزوجية، حقوق الأبناء، حقوق الوالدين، حقوق الميراث، حقوق ذوي الأرحام).
- الظلم في المعاملة: (الإهانة، العنف، التمييز، الإهمال..).
- الظلم في استعمال السلطة: (التعسف في استعمال الحق، الإضرار عند الطلاق).

2.5. آلية اشتغال سنة الظلم في الأسرة:

تشتغل هذه السنة وفق نمط تراكمي ينشأ عن اختلال ميزان العدل الذي أقامه الشرع، وذلك حين تنتهك الحقوق وتهدر الواجبات، ويتحول التعامل من التوازن القائم على العدل والإحسان إلى طغيان الطرف الأقوى وتقديم مصلحته على حساب الآخر. وهذا الاختلال لا يطرأ دفعة واحدة، بل بشكل تراكمي، من خلال التغاضي عن التجاوزات المتكررة التي تتحول إلى نمط ثابت في العلاقة مبني على الجور لا على الحق، وهذا التراكم يولد شعورا بالغبن لدى الطرف المظلوم يتحول تدريجيا إلى نفور ثم إلى كراهية، أو انسحاب، فيتفكك بذلك النسيج النفسي والعاطفي الذي تقوم عليه الأسرة، وتتحول من بيئة لحفظ الحقوق وتحقيق الاستقرار إلى ميدان للصراع والنزاع مما يؤدي لتفككها وانهيار بنائها.

3.5. آثار سنة الظلم على الأسرة:

تفضي سنة الظلم في الأسرة إلى نتائج وخيمة:

- فعلى مستوى العلاقة الزوجية: حين يظلم أحد الزوجين الآخر بالتعسف في استعمال الحق، أو بتعنيف معنوي، أو جسدي، أو بخيانة..، فإن ذلك ينتج بيئة من الشقاق والنزاعات الحادة المستمرة، التي تترك آثارا عميقة لدى الأطفال، وقد يتطور الصراع إلى طلاق، بل وقد يصل إلى حد القتل خاصة بسبب الخيانة الزوجية، وهو ما شاع في عصرنا.

(1) صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، الحديث رقم 2577، ج. 4، ص. 1994.
(2) عبد الكريم زيدان، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية، ص. 115.

- وعلى مستوى الوالدين: من الآثار البارزة لسنة الظلم في الأسرة ظلم الأبناء لوالديهم، إذ يقابل الإحسان بالإساءة، والرحمة بالعقوق، والفضل بالجحود. وتتجلى مظاهر الاعتداء على الوالدين في صور عديدة منها، الإساءة اللفظية ورفع الصوت عليهما، وهجرهما أو الانشغال عنهما، والتقصير في النفقة عليهما مع القدرة على ذلك، بل قد تصل في بعض الحالات إلى الإيذاء النفسي أو الجسدي، أو الزج بهما في دور رعاية المسنين، وهي صورة تجسد الإعراض عن أمر الله القاضي بالإحسان إليهما وحسن صحبتهما في قوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِالْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً ﴾ [الإسراء: 23] ويعد ذلك من أخطر صور الظلم في ميزان أسرة، إذ يضعف روابط الأسرة، ويفقدها أمنها النفسي وتماسكها، إذ فيه مساس بالركن الأساس فيها.
- وعلى مستوى الأبناء: فقد يظلمهم الآباء باتباع أنماط تربوية خاطئة، إذ "تشير أغلب الدراسات العربية الجارية في ميدان التنشئة الاجتماعية، إلى شيوع أنماط التربية المتسلطة المحافظة، والتي تسعى إلى بناء شخصيات مطوعة تميل إلى الإذعان والتبعية، وتنفي إمكانات النقد، والحوار، والمناقشة، والإبداع. فالتسلط يؤدي إلى حالة من ضعف الثقة بالنفس، وفقدان القدرة على ممارسة الأدوار الإيجابية، وميل كبير إلى الخضوع والاستكانة لكل أشكال السلطة، ومن المبادرة الذاتية والعمل التلقائي"[1]. وبهذا تكون الأسرة قد قتلت العقل والنقد في شخصية طفلها، كسبيل لتثبيت الطاعة والانصياع والولاء لها.
- وكنمط التربية اللامبالية الذي يعد أكثر الممارسات التربوية المنتجة للشخصية المستهترة، إذ ينتج عنه مشكلات في التوافق النفسي والاجتماعي، وتأخر النضج الانفعالي، وعدم قدرة الطفل على مواجهة الإحباط والمشاكل، كما يميل إلى الاتكالية والاستهتار، ولا يفرق بين الصواب والخطأ، فعندما يحين الوقت لاستقلاله عن أبويه يجد نفسه غير مزود بالمهارات الحياتية اللازمة لتسيير الأمور لأنه لم يتعلمها"[2]. ومن ثم يكون فريسة للانحراف والضياع.

كما أن العنف الأسري الذي "يشمل أشكالا مختلفة، منها الضرب المبرح والعقاب الجسدي أو النفسي، من إهانة وسخرية واستهزاء وإهمال في الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية والجسمية، أو استغلال الطفل في أعمال تفوق طاقته، كل ذلك يخلف آثارا على شخصيته وعلى مجتمعه. ذلك أن العنف الأسري يزرع في خفايا النفس، فقدان الثقة وضعف الشعور بالتعزيز، بالإضافة إلى زعزعة الطمأنينة، والشعور بالارتباك والخجل والخوف أحيانا، وقد يؤدي استمرار هذه التسربات وتراكمها إلى خلق شعور بالعنفوان والانتقام، حيث ينعكس عليه مجموعة من الأعمال العدوانية.. وقد أظهرت دراسة

(1) لطيفة طبال، (2011)، نماذج من التنشئة الأسرية في الأسرة الجزائرية، دفاتر المختبر، المجلد 6، العدد 2، ص. 118.

(2) لمياء زروال، (2018)، الأسباب الأسرية والتربوية للمرض النفسي، مجلة دراسات أسرية، العدد الرابع، ص. 66-67.

أن العنف الأسري ضد الأطفال قد يكون سببا رئيسيا في ولوجهم عالم الانحراف والجريمة.. فيصبحوا أداة لهدم مقومات البلاد والمجتمع. ومن أخطر آثار هذه الظاهرة، اكتساب الطفل لسلوك العنف وتخزينه في ذاكرته... وتكرار ما سبق معه مستقبلا مع أطفاله وعائلته"[1]. وبذلك يولد العنف الأسري دوامة من العنف المعتاد إنتاجه.

وقد أوجب الشرع العدل بين الأبناء والمساواة بينهم في الحقوق والعطايا، نظرا لما يخلفه غيابهما من الاختلالات النفسية والاجتماعية. ومن الكره والحقد بينهم، والرغبة في الانتقام من الأخ المفضل، والتي قد تصل إلى حد التفكير في القتل، كما حدث في قصة سيدنا يوسف لما هم إخوته بالتخلص منه ظنا منهم أنه أحب إلى أبيهم منهم.

ومن أخطر صور الظلم، تعطيل أحكام الإرث، وما ينجم عنه من آثار التفكك الأسري، مع أن العدل جل وعلا فصل في أحكامه أدق تفصيل، حماية للأسرة من آثار الظلم والتعسف فيه.

ومما ذكر نستخلص أن الظلم الأسري يحول الأسرة إلى بؤرة تولد للمجتمع الأمراض النفسية والعنف والعدوانية، بدل قيم الرحمة والتعاون والتآزر، فترتفع بذلك معدلات الانحراف والجريمة، مما يهدد أمنه، ويحول دون تمكنه من النهوض والتقدم.

قراءة تحليلية: الظلم عند أهل اللغة وضعُ الشيء في غير موضعه، والعدل إعطاء كل ذي حق حقه، فالظلم في الأسرة إنما هو اختلال في ميزان الحقوق بين أفرادها. ويلاحظ في اشتغال هذه السنة أنها تتراكم: تجاوزٌ يتكرر، فيولّد شعوراً بالغبن، ثم نفوراً، ثم تفككاً. ويغذّي بعض صورها بعضاً؛ فظلم الزوجين ينعكس على تربية الأبناء، وظلم الأبناء في التربية يرتدّ على الوالدين عقوقاً، والظلم في الميراث يفضي إلى القطيعة بين أفراد الأسرة. ولمّا كان الظلم يتسلل إلى الأسرة من باب القرابة نفسها، جاء الأمر القرآني بالعدل مخصوصاً بالأقربين: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: 135]، ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ [الأنعام: 152].

ويتخذ العدل في كل موطن صورته الخاصة: فهو بين الزوجين معاشرة بالمعروف وعدم إمساك ضرارا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: 19 [؛ ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۚ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًاۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

(1) عبد الفتاح الكشريد، (2018)، العنف الأسري وتأثيره على الصحة العقلية، مجلة دراسات أسرية، العدد الرابع، من ص. 79 إلى ص. 85 (بتصرف).

[البقرة: 231]، وفي تربية الأبناء قيام بأمانة الرعاية وتسوية بينهم في المعاملة والعطاء: «فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم»[1]، ومع الوالدين برٌّ وإحسان ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: 23]، وفي الميراث وقوف عند القسمة الربانية وردّ الحقوق إلى أصحابها [النساء: 7 14].

فإذا اختلّ هذا الميزان، جاء الإصلاح طريقاً لاستعادته، ومن صوره التحكيم عند الشقاق ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35]. وبهذا يُفهم قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: 117]؛ فالعدل يمنع الظلم ابتداءً، والإصلاح يرفعه بعد وقوعه، وغيابهما معاً هو ما يحوّل الظلم العارض إلى نمط ثابت يفضي إلى التفكك.

منظومة سنن الهدم الأسري: قراءة تركيبية:

بعد تتبع السنن الثلاث كلا على حدة، يحسن جمعها في رؤية تركيبية تكشف العلاقات القائمة بينها، وهي الغاية التي لم تتوجه إليها الدراسات السابقة. ويمكن إجمال ذلك في ثلاث خلاصات:

- **علاقة التأسيس والتفرع:** الإعراض أصل، والترف والظلم فرعان عنه؛ فالترف إعراض عن منهج الله في باب النعمة والمال، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ۖ﴾ [فصلت: 51]، والظلم إعراض عنه في باب الحقوق والمعاملة، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَّتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝﴾ [البقرة: .]227ثم إن الفرعين يغذي أحدهما الآخر؛ فالترف يولد الأثرة والاستكبار المفضيين إلى الظلم، والظلم في المال، كتعطيل أحكام الإرث، قد يكون طريقا إلى الترف.
- **التدرج والتراكم:** تشترك السنن الثلاث في أنها لا تهدم الأسرة دفعة واحدة، بل تمر بأربع مراحل: خلل في المرجعية، فخلل في القيم، فخلل في الوظائف والعلاقات، ثم التفكك الظاهر. والمراحل الثلاث الأولى خفية في الغالب، لا يلتفت إليها إلا من أدرك منطق السنن.
- **الإنذار والموانع:** لما كانت السنن تجري متى توافرت أسبابها وانتفت موانعها، فإن رصد مؤشرات الخلل في المراحل الأولى يتيح إعمال الموانع قبل استحكام الأسباب، وهو ما يمنح القراءة السننية بعدها الإنذاري. ويلخص الجدول الآتي هذه المنظومة:

(1) البخاري، (2587)، ومسلم (1623).

جدول منظومة سنن الهدم الأسري:

السنة	موقعها في المنظومة	آلية اشتغالها	مؤشرات الإنذار المبكر	الموانع وسبل التحصين
الإعراض	الأصل المؤسس	نزع الأسرة من مرجعيتها، وتحول الميثاق الغليظ إلى عقد مصالح	الاختيار على غير معيار الدين والخلق والكفاءة؛ غياب البعد الإيماني في التربية؛ ضعف استحضار الرقابة الإلهية	الرجوع إلى المنهج؛ التأهيل الإيماني للمقبلين على الزواج؛ التربية الإيمانية للأبناء
الترف	فرع: إعراض في باب النعمة والمال	تحول الكماليات إلى ضروريات، وانشغال الوالدين بتحصيل الرفاه	الاستدانة من أجل المظاهر؛ المباهاة لول في الأعراس والمناسبات؛ ح الشاشة محل الوالدين	الاعتدال والقوام (الفرقان:)67؛ شكر النعمة؛ تقديم الحضور الوجداني على الرفاه المادي
الظلم	فرع: إعراض في باب الحقوق والمعاملة	تراكم التجاوزات حتى تصير نمطا ثابتا يولد الغبن فالنفور	التعسف في استعمال الحق؛ التمييز بين الأبناء؛ تعطيل أحكام الإرث؛ العنف بأشكاله	إقامة العدل في العلاقات الأسرية. التحكيم والإصلاح

6. خاتمة

انطلق هذا البحث من سؤال رئيس: ما السنن الإلهية التي تحكم انهيار البناء الأسري، وكيف تشتغل في الواقع الأسري؟ وقد انتهى في الإجابة عنه إلى أن التفكك الأسري لا يحدث صدفة، بل يجري وفق سنن ربانية مطردة لا تتخلف متى توافرت أسبابها وانتفت موانعها، وأن من أبرز هذه السنن: الإعراض، والترف، والظلم. وتفصيل ذلك في النتائج الآتية:

- ثبت أنّ التمييز بين عوامل الهدم وسننه شرطٌ منهجي لفهم التفكك الأسري؛ فالعوامل تتغيّر بتغيّر البيئات والأزمنة، والسنّة ثابتة تحكم مآلاتها. ومن ثمّ فإنّ الاكتفاء بإحصاء العوامل، كما تفعل كثير من الدراسات، يصف الظاهرة ولا يفسّرها.
- تبيّن أنّ لكلّ سنّة موضعًا تضرب فيه الأسرة: فالإعراض يُضعف مناعتها فيهيّئها لسائر العوامل، والترف يستنزفها من داخلها، والظلم يُورَّث فيمتدّ أثره إلى الأجيال اللاحقة. ومن أبرز ما كشفه التحليل أنّ الترف المعاصر صار ثقافة تطال الأسر غير الموسرة عبر المحاكاة والاقتراض، وأنّ الظلم لا يتحوّل إلى نمط ثابت إلا حين يغيب مانع الإصلاح.

- تبيّن أنّ سنن الهدم تتآزر ولا تتوازى؛ فهي فروع لأصل واحد هو الإعراض، يمدّ بعضها بعضًا، ولذلك فإنّ معالجة أحدها بمعزل عن أصله معالجة قاصرة. وتبيّن كذلك أنّ انهيار الأسرة يُصنع على مراحل، وأنّ أخطر هذه المراحل أخفاها، على النحو الذي فصّله الجدول (1).

ويترتّب على ذلك أنّ القراءة السننية تنقل النظر في التفكك الأسري من التشخيص بعد الوقوع إلى الاستشراف قبله؛ فإعمال الموانع في المراحل الخفية، كالرجوع إلى المنهج، والاعتدال في الإنفاق، وإقامة العدل، والإصلاح بين الزوجين، أيسر كلفةً وأنجع أثرًا من معالجة التفكك بعد استحكامه.

وتوصي الدراسة بما يأتي:

- إنجاز دراسات ميدانية تختبر المراحل والمؤشرات التي انتهى إليها هذا البحث، وتقيس حضورها في الأسر المعاصرة.
- استثمار المنظور السنني في الدراسات الأسرية الإسلامية، ودراسة سنن أخرى للهدم لم يتسع لها هذا البحث، وكذا سنن البناء المقابلة لها.
- بناء أدلة عملية للإرشاد الأسري تقوم على مؤشرات الإنذار المبكر المستخلصة من فقه السنن.
- نشر الوعي السنني في المؤسسات التربوية والدعوية والإعلامية، ومراكز تأهيل المقبلين على الزواج.

وختاما: إن الكشف عن سنن هدم البناء الأسري لا يراد به مجرد تشخيص مظاهر الاختلال، وإنما بيان سلطان القوانين التي تحكم نشوءه، حتى يكون الوعي بها سبيلا إلى تجنب أسبابها، وفقهها ذرعا واقيا للأسرة من التفكك والانهيار.

7. قائمة المراجع

- الأزهري (2001). تهذيب اللغة، تحقيق محمد بن عوض مرعب، (ط. 1). دار إحياء التراث العربي.
- الأصفهاني، الراغب (2008). معجم مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق إبراهيم شمس، (ط. 3)، بيروت، دار الكتب العلمية.
- البخاري، محمد بن إسماعيل.، صحيح البخاري تحقيق مصطفى ديب البغا.
- البطيوي عزيز (2018). سنن العمران البشري في السيرة النبوية، (ط 1)، فرجينيا، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- بكار، عبد الكريم (2018). أولادنا ووسائل التواصل الاجتماعي، (ط 1)، مصر، دار السلام للطباعة، والنشر والتوزيع والترجمة.
- جميل صليبا (1982)، المعجم الفلسفي، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان.
- الجوهري (1987)، عنوان الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط. 4). بيروت، دار العلم للملايين.
- حبنكة الميداني عبد الرحمن (2015)، معارج التفكر وحقائق التدبر، (ط. 2)، دمشق، دار القلم.

- حمادي عبد المحسن. (1985). مدخل إلى أصول التربية الإسلامية (ط. 4)، الكويت.
- حويلية صفية، وحورية سعدون (2026)، واقع زنا المحارم في المجتمع الجزائري، مجلة الحكمة، 14(1).
- ابن خلدون، عبد الرحمن (2017)، مقدمة ابن خلدون، مصر، دار التقوى للطبع والنشر والتوزيع.
- خليفي إبراهيم بشير (2015)، إكراهات الثقافة الاستهلاكية وتأثيرها في التنشئة القيمية. ضمن الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة (ط. 1)، الولايات المتحدة الأمريكية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- دكير محمد، (2002)، بين عولمة قيم الاستهلاك وعالمية القيم المتعالية، مجلة المنهل، (24).
- دونو آلان (2020)، نظام التفاهة (ترجمة وتعليق مشاعل عبد العزيز الهاجري، (ط 1)، دار سؤال النشر.
- رضا محمد رشيد (1990)، تفسير القرآن الحكيم (المنار)، الهيئة العامة المصرية للكتاب.
- زروال لمياء (2018)، الأسباب الأسرية والتربوية للمرض النفسي، مجلة دراسات أسرية، (4).
- زيدان عبد الكريم (1993)، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية (ط. 1) بيروت، مؤسسة الرسالة.
- الصدر محمد باقر (2011)، السنن التاريخية في القرآن (ط. 1)، بيروت، دار إحياء التراث العربي:.
- طبال لطيفة (2011)، نماذج من التنشئة الأسرية في الأسرة الجزائرية، دفاتر المختبر، 6(2) (نقلاً عن رمضان، كافية، أنماط التنشئة الأسرية السائدة في المجتمع العربي).
- طه عبد الرحمن (2017)، دين الحياء من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني: ج. 2، التحديات الأخلاقية لثورة الإعلام والاتصال (ط. 1)، بيروت، المؤسسة العربية للفكر والإبداع.
- العمراني محمد الكدي (2001)، فقه الأسرة المسلمة في المهاجر (ط. 1). دار الكتب العلمية: لبنان.
- ابن فارس (1972)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (ط. 2)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- قطب سيد. (1992)، في ظلال القرآن (ط. 17)، القاهرة، دار الشروق.
- ابن كثير (1999)، تفسير القرآن العظيم تحقيق سامي بن محمد السلامة، (ط. 2)، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع:
- الكشريد عبد الفتاح (2018)، العنف الأسري وتأثيره على الصحة العقلية، مجلة دراسات أسرية، (4).
- كنعان، أحمد. (د. ت). أزمتنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق، كتاب الأمة، قطر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- كهوس، أبو اليسر رشيد (2015)، علم السنن الإلهية من الوعي النظري إلى التأسيس العملي (ط. 1)، دبي، مركز جمعية الماجد للثقافة والتراث.

- مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقير.
- ابن منظور (2001)، لسان العرب، تحقيق محمد بن عوض مرعب، (ط. 1)، دار إحياء التراث العربي.
- هاني محمود حسن (2026)، التحول الرقمي وأثره على الأسرة (ط. 1)، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة.
- هيشور محمد (1996)، سنن القرآن في قيام الحضارات وسقوطها (ط. 1)، القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية (ط. 2)، الكويت، دار السلاسل.

8. Bibliography List

- Al-Amrani, M. K. (2001). Fiqh al-Usra al-Muslima fi al-Mahajir [Jurisprudence of the Muslim Family in the Diaspora] (1st ed.). Lebanon: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya.
- Al-Asfahani, al-Raghib. (2008). Mu’jam Mufradat Alfaz al-Qur’an [Dictionary of Qur’anic Vocabulary]. (I. Shams, Ed.) (3rd ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya.
- Al-Azhari. (2001). Tahdhib al-Lugha [The Refinement of Language]. (M. A. Mur’ib, Ed.) (1st ed.). Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.
- Al-Batiwi, A. (2018). Sunan al-‘Umran al-Bashari fi al-Sira al-Nabawiyya [The Laws of Human Civilization in the Prophetic Biography] (1st ed.). Virginia: International Institute of Islamic Thought.
- Al-Bukhari, M. I. Sahih al-Bukhari [The Authentic Collection of al-Bukhari]. (M. D. al-Bugha, Ed.).
- Al-Jawhari. (1987). Al-Sihah: Taj al-Lugha wa Sihah al-‘Arabiyya [The Crown of Language and the Correct Usage of Arabic]. (A. A. Attar, Ed.) (4th ed.). Beirut: Dar al-‘Ilm li al-Malayin.
- Al-Kashrid, A. (2018). Al-‘Unf al-Usari wa Ta’thiruhu ‘ala al-Sihha al-‘Aqliyya [Domestic Violence and Its Impact on Mental Health]. Majallat Dirasat Usariyya, (4).
- Al-Sadr, M. B. (2011). Al-Sunan al-Tarikhiyya fi al-Qur’an [Historical Laws in the Qur’an] (1st ed.). Beirut: Dar Ihya’ al-Turath al-‘Arabi.
- Bakkar, A. (2018). Awladuna wa Wasa’il al-Tawasul al-Ijtima’i [Our Children and Social Media] (1st ed.). Egypt: Dar al-Salam li al-Tiba’a wa al-Nashr wa al-Tawzi’ wa al-Tarjama.
- Dakir, M. (2002). Bayna ‘Awlamat Qiyam al-Istihlak wa ‘Alamiyyat al-Qiyam al-Muta’aliya [Between the Globalization of Consumer Values and the Universality of Transcendent Values]. Majallat al-Manhal, (24).

- Deneault, A. (2020). Nizam al-Tafaha [Mediocracy] (M. A. al-Hajri, Trans. & Comm.) (1st ed.). Dar Su'al li al-Nashr.
- Habannaka al-Maydani, A. (2015). Ma'arij al-Tafakkur wa Daqa'iq al-Tadabbur [Ascents of Reflection and Subtleties of Contemplation] (2nd ed.). Damascus: Dar al-Qalam.
- Hammadi, A. (1985). Madkhal ila Usul al-Tarbiya al-Islamiyya [An Introduction to the Foundations of Islamic Education] (4th ed.). Kuwait.
- Hani, M. H. (2026). Al-Tahawwul al-Raqmi wa Atharuhu 'ala al-Usra [Digital Transformation and Its Impact on the Family] (1st ed.). Casablanca: Al-Najah al-Jadida Press.
- Hishour, M. (1996). Sunan al-Qur'an fi Qiyam al-Hadarat wa Suqutiha [Qur'anic Laws in the Rise and Fall of Civilizations] (1st ed.). Cairo: International Institute of Islamic Thought.
- Houilia, S., & Saadoun, H. (2026). Waqi' Zina al-Maharim fi al-Mujtama' al-Jaza'iri [The Reality of Incest in Algerian Society]. Majallat al-Hikma, 14(1).
- Ibn Faris. (1972). Mu'jam Maqayis al-Lugha [Dictionary of the Standards of Language]. (A. M. Harun, Ed.) (2nd ed.). Mustafa al-Babi al-Halabi Press.
- Ibn Kathir. (1999). Tafsir al-Qur'an al-'Azim [Exegesis of the Great Qur'an]. (S. M. al-Salama, Ed.) (2nd ed.). Riyadh: Dar Tayba li al-Nashr wa al-Tawzi'.
- Ibn Khaldun, A. (2017). Muqaddimat Ibn Khaldun [The Muqaddimah of Ibn Khaldun]. Egypt: Dar al-Taqwa li al-Tab' wa al-Nashr wa al-Tawzi'.
- Ibn Manzur. (2001). Lisan al-'Arab [The Tongue of the Arabs]. (M. A. Mur'ib, Ed.) (1st ed.). Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.
- Kahwas, A. R. (2015). 'Ilm al-Sunan al-Ilahiyya: Min al-Wa'y al-Nazari ila al-Ta'sis al-'Amali [The Science of Divine Laws: From Theoretical Awareness to Practical Foundation] (1st ed.). Dubai: Juma Al Majid Center for Culture and Heritage.
- Kanaan, A. (n.d.). Azmatuna al-Hadariyya fi Daw' Sunnat Allah fi al-Khalq [Our Civilizational Crisis in Light of God's Law in Creation]. Kitab al-Umma Series. Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs.
- Khalifi, I. B. (2015). Ikrahat al-Thaqafa al-Istihlakiyya wa Ta'thiruha fi al-Tanshi'a al-Qimiyya [The Constraints of Consumer Culture and Their Impact on Value Socialization]. In Al-Usra al-Muslima fi Zill al-Taghayyurat al-Mu'asira [The Muslim Family amid Contemporary Changes] (1st ed.). USA: International Institute of Islamic Thought.
- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs. Al-Mawsu'a al-Fiqhiyya al-Kuwaytiyya [The Kuwaiti Encyclopedia of Islamic Jurisprudence] (2nd ed.). Kuwait: Dar al-Salasil.

- Muslim ibn al-Hajjaj. Sahih Muslim [The Authentic Collection of Muslim]. (M. F. Abd al-Baqi, Ed.).
- Qutb, S. (1992). Fi Zilal al-Qur'an [In the Shade of the Qur'an] (17th ed.). Cairo: Dar al-Shuruq.
- Rida, M. R. (1990). Tafsir al-Qur'an al-Hakim (al-Manar) [Exegesis of the Wise Qur'an (al-Manar)]. Egyptian General Book Authority.
- Saliba, J. (1982). Al-Mu'jam al-Falsafi [The Philosophical Dictionary]. Beirut, Lebanon: Dar al-Kitab al-Lubnani.
- Tabbal, L. (2011). Namadhij min al-Tanshi'a al-Usariyya fi al-Usra al-Jaza'iriyya [Models of Family Socialization in the Algerian Family]. Dafatir al-Mukhtabar, 6(2). (Cited in Ramadan, K., Patterns of Family Socialization Prevailing in Arab Society).
- Taha, A. (2017). Din al-Haya': Min al-Fiqh al-I'timari ila al-Fiqh al-I'timani, Vol. 2: Al-Tahaddiyat al-Akhlaqiyya li-Thawrat al-I'lam wa al-Ittisal [The Religion of Modesty: From Command-Based to Trust-Based Jurisprudence, Vol. 2: The Ethical Challenges of the Media and Communication Revolution] (1st ed.). Beirut: Arab Foundation for Thought and Creativity.
- Zaydan, A. (1993). Al-Sunan al-Ilahiyya fi al-Umam wa al-Jama'at wa al-Afrad fi al-Shari'a al-Islamiyya [Divine Laws in Nations, Groups and Individuals in Islamic Law] (1st ed.). Beirut: Mu'assasat al-Risala.
- Zerrouel, L. (2018). Al-Asbab al-Usariyya wa al-Tarbawiyya li al-Marad al-Nafsi [Family and Educational Causes of Mental Illness]. Majallat Dirasat Usariyya, (4).